

وزارة التربية والتعليم وشئون الشباب

قرار وزاري

٨٦/١

**في شأن تحويل مدرسة روい الاعدادية النموذجية للبنات
إلى مدرسة ثانوية عامة للبنات**

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٨٠/١٨ باعادة تشكيل الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم وشئون الشباب وتعديلاته .

وعلى القرار الوزاري رقم ٨١/٢ بشأن اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم العام .

وعلى توصية لجنة التخطيط التربوي في الاجتماع الثاني لعام ١٩٨٥م بتحويل مدرسة روい الاعدادية النموذجية للبنات إلى مدرسة ثانوية عامة للبنات .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار

مادة ١ : تحول مدرسة روい الاعدادية النموذجية للبنات إلى مدرسة ثانوية عامة للبنات تتبع ادارة التربية والتعليم لمنطقة العاصمة .

مادة ٢ : ينفذ هذا القرار بالتنسيق بين المديرية العامة للتعليم وادارة التربية والتعليم لمنطقة العاصمة خلال فترة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات اعتبارا من العام الدراسي ١٩٨٧/٨٦م .

مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٨ ربيع الثاني ١٤٠٦ هـ

الموافق : ٩ ديسمبر ١٩٨٦ م

**نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٨)
الصادرة في ١٩٨٦/٢/١**

**يعين بن محفوظ المخزري
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب**

قرار وزاري

٨٦/١٠

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ١٩٨١/٣١ بشأن نظامي محو الامية وتعليم الكبار .
وعلى موافقة مجلس التربية في اجتماعه رقم (٢) بتاريخ ١٢/٢٨/١٩٨٥م بتعديل الخطة الدراسية
للسفين الأول والثاني للإناث بمراكز محو الامية .

نقد

ماده ١ : تعدل المادة (٤) من نظام محو الامية الصادر بالقرار الوزاري رقم ٨١/٣١ لتصبح كالتالي :

- ١ - تحدد دائرة محو الأمية وتعليم الكبار بالتنسيق مع ادارة التربية والتعليم العدد المقرر من الشعب لكل منطقة .

٢ - تتولى ادارة التربية والتعليم تحديد أماكن فتح المراكز والاشراف عليها فنياً وادارياً .

٣ - مدة الدراسة ستة سنتان للوصول بالامي الى المستوى الوظيفي .

٤ - السنة الدراسية (٨) اشهر وتحدد دائرة محو الأمية وتعليم الكبار بدء التسجيل ونهايته في المناطق التعليمية .

٥ - يكون عدد الحصص في الاسبوع كما يلي :

١/٥ مراكز الرجال : للسنة الأولى (١٥) حصه مدة الحصة (٤٠) دقيقة للسنة الثانية (١٨) حصه مدة الحصة (٤٠) دقيقة

٢/٥ مراكز الاناث : للسنة الأولى (١٦) حصه مدة الحصة (٤٠) دقيقة للسنة الثانية (١٩) حصه مدة الحصة (٤٠) دقيقة

٦ - عدد أيام الدراسة في الاسبوع (٥) أيام وتعطل الدراسة يومي الخميس والجمعة وفي العطلات الرسمية .

٧ - توزع الحصص الدراسية الاسبوعية على المواد الدراسية كما يلي :

السنة الثانية		السنة الأولى		المادة	الرقم
إناث	ذكور	إناث	ذكور		
٢	٣	٢	٢	ال التربية الإسلامية	١
٧	٧	٧	٧	اللغة العربية	٢
٥	٥	٤	٤	الحساب	٣
٢	٢	٢	٢	الثقة العامة	٤
١	-	١	-	التربية اسرية	٥
١٩	١٨	١٦	١٥	المجموع	

و يجوز للمرکز ذات الظروف الخاصة تعديل الخطة الدراسية بعد موافقة دائرة محو الأمية و التعليم الكبار.

ماد ٢ : بضاف للبند (٤) من المادة (١١) من نظام محو الامية سالف الاشارة اليه الفقرة التالية:

(ج) مادة التربية الاسرية تعتبر نشاطا تدربيا ولا يؤدى فيها امتحان.

٣- بنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخه.

يحيى بن محفوظ المنشري
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

صدر في : ١١ جمادى الاول ١٤٠٦
الموافق : ٢٢ يناير ١٩٨٦ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٣٢٨)

الصادرة في ٢/١/١٩٨٦